



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

كلمة السيد عبد الرشيد طبي
وزير العدل، حافظ الأختام

بمناسبة الاحتفال بالذكرى الستين (60)

لتنصيب المحكمة العليا

تحت شعار " نحو محكمة عليا إلكترونية "

(2 مارس 1964 - 2 مارس 2024)

المركز الدولي للمؤتمرات "عبد اللطيف رحال"

يوم السبت 27 أبريل 2024

بِسْمِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

-السيد رئيس المحكمة الدستورية،

-السادة الرئيس الأول للمحكمة العليا والنائب العام لديها،

- أصحاب المعالي والسعادة،

- السيدات والسادة القضاة،

-السادة نقباء منظمات المحامين،

- السيدات والسادة الحضور كل باسمه وصفته ومقامه؛

- ضيوفنا الكرام،

- أسرة الإعلام؛

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

إنَّه لَمِنْ دَوَاعِي الْغِبْطَةِ وَالْاعْتِزَازِ، أَنْ نَحْضُرَ الْيَوْمَ هَذَا الْحَدِثَ الرَّفِيعَ بِمَقَامِهِ، الْعَلِيِّ بِقَامَاتِهِ، لِلْاحْتِفَاءِ بِسْتِينَةِ الْمَحْكَمَةِ الْعُلْيَا وَأَتَشَرَّفُ بِإِلْقَاءِ كَلِمَةِ الْإِفْتِتَاحِ الرَّسْمِيِّ لِفَعَالِيَّاتِهِ.

أودُّ في البداية، أن أجزل الشُّكْرَ بِفَوَادٍ رَجَبٍ، وَلِسَانِ مَجْوَازٍ، لِكُلِّ الضُّيُوفِ الْكِرَامِ الَّذِينَ يُقَاسِمُونَنَا فَرِحَةَ هَذَا الْإِحْتِفَاءِ، وَأَخْصُ بِالتَّرحيبِ السَّادَةَ رُؤَسَاءَ الْمَحَاكِمِ الْعُلْيَا وَالنُّوَابِ الْعَامِينَ وَرُؤَسَاءَ وَأَعْضَاءَ الْوَفُودِ مِنَ الْبِلْدَانِ الشَّقِيقَةِ وَالصَّدِيقَةِ، الَّذِينَ زَادُوا هَذَا الْإِحْتِفَاءَ شَرْفًا وَرَفْعَةً بِحُضُورِهِمْ الْوَازِنِ، فَأَهْلًا وَسَهْلًا بِكُمْ بَيْنَنَا، وَأَتَمْنَى لَكُمْ إِقَامَةً طَيِّبَةً وَسَعِيدَةً فِي بِلَدِكُمُ الثَّانِي الْجَزَائِرِ.

السيدات والسادة،

الحضور الكريم،

إنّ هذه الاحتفائية، التي تحملُ شعار "نحو محكمةٍ عليا إلكترونية"، تعدُّ مناسبةً نستذكرُ فيها محطةً تاريخيةً في مسار المنظومة القضائية الوطنية الحافلٍ بالشواهد، وهي الذكرى الستين (60) لتنصيب هذه الهيئة القضائية العليا.

إنها فرصةٌ فريدةٌ لتذكُرِ تضحيات الرّعيّل الأوّل، الذين لبُّوا نداء الوطن ببسالة في ثورةٍ مجيدة خلّدها التاريخ لعظمتها الوهّاجة عبْر الأزمان، ثم خاضوا بثباتٍ وإخلاص مسارَ بناءِ مؤسّسات الدولة، وعملوا بإرادةٍ قويّةٍ لمُغالبةِ ظروفٍ تلك المرحلة الحاسمة في تاريخ الجزائر المُستقلة.

فبعْدَ استرجاعِ السيادة الوطنية، وتكريساً لذلك المنشود الوطني لإرساء قضاءٍ قائمٍ على مبادئ العدالة واحترامِ الحقوق والحريّات، تجنّدتُ ثلّةٌ من القضاة والموظفين والمحامين لتجسيد هذا المسعى النبيل وضمنان النظر في المنازعات القضائية.

أما فيما يخصّ الطّعن بالنقض، وبغرض الفصل في الملقّات المحوّلة من محكمة النقض ومجلس الدولة الفرنسيين إلى السّلطات الجزائرية بموجب البروتوكول القضائي الموقع في 28 أوت 1962، تمّ استحداث "المجلس الأعلى" بموجب القانون رقم 63 - 218 ونال السيّد حسن قاتي شرفاً تولّى رئاسته، بمعونة النائب العام السيّد الهادي مصطفى عند تنصيبه في 02 مارس 1964.

وتولّت هذه الهيئة مهمة رقابة مطابقة الأحكام النهائية للقانون، والفصل في الطعون بالبطان في القرارات والعقود الصّادرة عن السلطات الإدارية المركزيّة.

وقد برهنَ القضاة الأوائل والموظفين والمحامين على إرادتهم الفذة، العامرة بالتحدي والعزم على بناء أركان المؤسسة القضائية بالرغم من قلّتهم، وصعوبة الظروف التي عملوا فيها، وجسامة المهام الموكلة إليهم.

لقد كان ذلك الجيل حريصاً كلّ الحرص، على النهوض بمسؤوليته الوطنيّة والتاريخيّة، والمحافظة على شرف وكرامة الأمانة الملقاة على عاتقه في شموخ، لبناء عدالة وطنيّة نزيهة وكفأة، جديرة بما يرمز إليه الاسم من توقييرٍ مرصوص في جزائر الاستقلال.

ستبقى ذكراهم خالدة، وسبقى مجدهم فينا ما حيننا، ففي
كنفهم تعلمنا أصول القضاء، وبيان وبنيان أحكامه، ومقاليدِه وتقاليدِه،
وموجبات الرفعة من قدره ومنزلته.

السيدات الفضليات،

السادة الأفاضل.

لقد مرّ التنظيم القضائي الجزائري بمراحل تاريخية مهمة، وعرف
حركية تفاعلية عكست التطور في النظام الدستوري وفق ضرورات
ومتطلبات المجتمع.

ففي عام 1965، صدر الأمر 65 - 278 المتضمن التنظيم
القضائي، وأسس أول نظام قضائي جزائري تبنى نظام وحدة القضاء،
وأبقى هذا النص على أحكام قانون 63 المنشئ للمجلس الأعلى سارية
المفعول.

ثم صدر دستور 1976، ونصّ في أحكامه على "المجلس الأعلى"
واعتبره الهيئة المقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم، وأسند
له مهمة ضمان توحيد الاجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد، فضلاً
على النظر في قضايا الطعن في النصوص التنظيمية.

وأقرّ دستور 1989 إنشاء "محكمة عليا" تحل محلّ "المجلس
الأعلى"، وصدر في 12 ديسمبر من نفس السنة القانون المحدد
لصلاحياتها وتنظيمها وسيرها.

وبموجب دستور 1996، تمّ تكريسُ مبدأ ازدواجيّة القضاء، من خلال تأسيس قضاءٍ إداريّ مستقلٍّ عن القضاء العادي وإنشاء مجلس الدولة كهيئة قضائيّة إداريّة عليا.

وتُوجَّ مسارُ الإصلاح القضائيّ في دستور 2020، بإحداثِ الانسجام بين النّظام القضائيّ العاديّ والنّظام القضائيّ الإداريّ، من خلال إنشاء محاكم إداريّة للاستئناف بهدف تعزيز مبدأ التقاضي على درجتين، واضطلاع مجلس الدولة بدوره الأصيل كهيئة نقض والسّاهر على توحيد الاجتهاد القضائيّ الإداريّ.

لقد سمحت برامج إصلاح العدالة التي تبنتها الدولة، بتعزيز الهياكل القضائيّة لتقريب العدالة من المواطن، وإنشاء أقطاب ومحاكم متخصصة، والرفع من عدد القضاة والموظفين، والاهتمام بالتكوين، والتركيز على التخصص بغرض التكيف مع التحوّلات الوطنيّة والدوليّة.

إنّ المحكمة العليا، وبحكم أنّها تتصدّر الهرم القضائي، لِمَا تختصُّ به من تقويم أعمال المحاكم والمجالس القضائيّة فيما تُصدره من أحكام وقرارات، فإنّها جزءٌ مهمٌّ في عمليّة الإصلاح، بما يتيحُ تعزيز دورها الدستوري في توحيد الاجتهاد القضائي وضمان التطبيق السليم للقانون.

إنّ الإصلاح الشّامل للعدالة لضمان استقلاليتها وتحديثها، وتكريس العدالة الإلكترونيّة كانت من أبرز محاور البرنامج الرئاسي وضمن أولويّات الاهتمامات، بحيث أكّد السيّد رئيس الجمهورية على منح العدالة كلّ الوسائل والأطر التي تُمكنها من مواجهة التحديات التي يشهدها العالم اليوم بتحوّلاته المُتسارعة والمُتسّعة.

إنّها الاهتمامات التي تفرضُ على القضاء بكلّ فواعله الإنصات إلى انشغالات المواطن، وتوفير الأمن القضائي له، والفصل في منازعاته في آجالٍ معقولة، وضمان حقّه في المحاكمة العادلة والمساواة أمام القانون، وإشاعة الطمأنينة في المجتمع وحفظ كيانه، ومعالجة القضايا المُستحدثة التي يطبّعها التنوّع والتعقيد بكلّ احترافيّة، لأنّ القضاء هو رافعة أيّ تحوّل في المجتمع والضابط لكلّ معاملاته، والموثّق لفعاليّاته، والحريصُ على سلامة تقدّمه.

السّيّدات والسادة،

الحضور الكريم.

إنّ اتساع نطاق الممارسة القضائيّة واتجاهها نحو التنوّع والاختصاص، يحتاجُ إلى عملٍ مستمرٍ ودؤوب، لتحقيق المزيد من التّمكن والإتقان، كما يحتاجُ إلى التحكّم في الوسائل الحديثة والتكنولوجيّات المتقدّمة، وتكييف أنماط تنظيم الخدمة المرفقيّة مع هذه الأدوات، لأنّ القاضي مأمولٌ منه أن يكون أكثر اطلاعاً على المجتمع بكلّ مقوماته ومُقدراته.

وفي هذا السياق، فقد شهد قطاع العدالة تقدماً ملموساً في مسار التحدي نحو الانتقال إلى المنظومة الرقمية العدلية المتكاملة، وقد سمح ذلك حقاً بتسهيل المعاملات القضائية والإدارية للمواطنين والمتقاضين ومساعدتي العدالة على حدّ سواء، وهي نفس العناية التي مكّنت من مراجعة المنظومة القانونية التي جرت بصورة مترادفة مع إصلاحات أخرى أوسع، بهدف مطابقتها مع أحكام دستور 2020 والآليات الدولية.

إنّ التقاضي الإلكتروني هو المحطة الحاسمة في العدالة الرقمية، ومن أجل إنجاز هذا المسعى وجب أن يندمج فيه الجميع وأن تتضافر جهود كلّ الفواعل بما يتماشى مع التطور السريع الذي يعرفه القضاء الرقمي في العالم، وبما يُثري الأداء القضائي بين مختلف الأطراف ذات الصلة بالموضوع من قضاة و محامين ومساعدتي القضاء بصفة عامة، والأکید أنّ المحكمة العليا منخرطة في هذا المجهود الوطني، من خلال عملها الحثيث لتعميم الرقمنة، وهو شعاراً احتفائنا هذا.

السيدات الفضليات،

السادة الأفاضل.

ونحنُ نحتفي بستينية المحكمة العليا التي حظيتُ بشرفِ رئاستها قبل تعييني في الحكومة، نوجهُ تحيةً إكبارٍ وتقديرٍ إلى جميع المسؤولين المتعاقبين على هذه الهيئة القضائية السامية منذُ تأسيسها، ونثمنُ جهود كل من ساهم في بناء صرحها العظيم من قضاةٍ وموظفين ومحامين، العاملين منهم والمتقاعدين.

ونترحمُ على من رحل منهم إلى دارِ الخلد، سائلين الله عزَّ وجلَّ أن يُسكنهم فسيح جنّاته، ونُعبرُ عن امتناننا لتفانيهم ولِمَا بذلوه على مدار السنوات لخدمة العدالة.

في الختام، أُشيد بما تضمنه برنامج الاحتفاء من تكريمٍ لقضاة المحكمة العليا المتقاعدين عرفاناً لما بذلوه من مجهودات، متمنياً الدوام لهذا التقليد القضائي.

أشكركم على كرم الإصغاء.

وأعلنُ عن الافتتاح الرسمي لمراسم الاحتفاء بستينية المحكمة العليا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.